



جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم القانون الخاص



2026/05/16

المستوى: سنة أولى ماستر قانون الأعمال

المدة: ساعة ونصف

الامتحان العادي في مقياس قانون الجمارك/ السداسي الثاني

الإجابة النموذجية

أجب عن الأسئلة التالية:

**السؤال الأول:** يعمد تفتيش الاشخاص و كذا تفتيش المنازل من أهم صلاحيات أعوان الجمارك لكن القانون حدد ضوابط لها ، اشرحها بدقة واختصار(6ن).

1- التفتيش الطبي على الأشخاص : يمكن ان يكون التفتيش بسيطا او عن طريق استخدام الاشعة و عند عدم رضی احد الأشخاص بالتفتيش يُخطر ضابط الجمارك وكيل الجمهورية للمحكمة المختصة إقليميا الذي يأمر بالتفتيش الفوري .

2- تفتيش المنازل يحق لأعوان الجمارك تفتيش المنازل وفقا لأحكام المادة 47 من القانون 07-79

المتعلق بالجمارك و التي نظمت هذه الصلاحية بحيث يجب أن يكون تفتيش المنازل المشتبه بحيازتها لبضائع محل شبهة غش وفقا لمفهوم المادة 226 من قانون الجمارك و التي تكون في مجال النطاق الجمركي . و في حالة وجود المنزل خارج النطاق الجمركي و كانت البضاعة محل تتبع متواصل من طرف أعوان الجمارك فإنه يحق لأعوان الجمارك متابعتها و فتحها حتى في حال غلق ابوابها و كل ذلك يتم بعد اذن النيابة العامة و بحضور مأموري الضبط القضائي وهذا ما نصت عليه الفقرات 2 و 3 من المادة 47 من قانون الجمارك .

السؤال الثاني: (14 ن)

أكمل الشاب فارس دراسته الجامعية متحصلا على شهادة الليسانس واقتحم عالم الأعمال الحرة و في مسار تكوين عمله الحر اضطر الى السفر الى بعض الدول للتعرف على بعض الأعمال و السلع وعند عودته من سفرته الأولى لاحظ أنه يمكنه ممارسة بعض الاعمال التجارية العابرة كمقاول ذاتي عن طريق استيراد بعض السلع وإعادة بيعها لتغطية مصاريف سفره .

1- في محاولته الأولى قام باستيراد مواد تجميل فاخرة وقام بالتصريح بها عند دخوله الى الإقليم الوطني غير أنه سقط

منه سهوا تسجيل بعض بيانات السلع ، ما هي نوع الجريمة الجمركية التي ارتكبها فارس و ما هي عقوبتها

(2ن).مخالفة سهوا أو عدم دقة في البيانات التي يجب أن تتضمنها التصريحات الجمركية، من الدرجة الأولى ،

عقوبتها غرامة ب 25.000 دج.

2- بعد عدة محاولات أصبح فارس متمرسا في تجارة الاستيراد حيث أصدر بطاقة المقاول الذاتي ، و في أحد عملياته لاحظ ان السلع التي اشتراها تفوق المبلغ المسموح باستيراده فقام بانقاص واستبدال بعض السلع خلال المراقبة الجمركية :

أ- ما نوع الجريمة الجمركية التي ارتكها و ما هي درجتها ؟ (2 ن) : جنحة استبدال وانقاص بضائع خاضعة للمراقبة الجمركية / من الدرجة الأولى .

ب - و في مرة موائية اتفق فارس مع احد الأشخاص يسمى عماد الذي وعده بإدخال السلع الفائضة عن المبلغ المسموح به عن طريق العبور بها بعيدا عن المعبر الحدودي ، حاول ذلك الشخص العبور بها خارج المعبر بالتعاون مع ثلاثة اشخاص اخرين غير أن مصالح الجمارك ضبطتهم . ما نوع الجريمة التي ارتكها عماد ؟ ما هي درجتها و عقوبتها ؟ ، و ما هو الأساس القانوني لمتابعتهم ؟ ، حدد الأشخاص المسؤولين جزائيا . (5)....

جنحة معاقب عليها بموجب الأمر 05-06 المتعلق بمكافحة التهريب ، معاقب عليها بالحبس من سنتين 2 الى 10 سنوات بسبب مشاركة أكثر من 3 افراد فيها إضافة الى الغرامات والمصادرات للبضائع محل الغش وذلك وفقا للأمر 05-06 .

ويكون الأشخاص المسؤولين جزائيا / المشاركون في الجنحة و حائز البضاعة وناقلها / مالكيها والمستفيد منها .

ج - ما هو البديل عن المتابعة الجزائية الذي يمكن لفارس أن يطلبه في الجرائم السابقة ؟ (2 ن) : البديل هو طلب المصالحة الجمركية ..

3- استفاد فارس من تجاربه ، وقرر انجاز استثمارا صناعيا متمثلا في ورشة لإنتاج الأقلام و تحصل على قرار مزايا لشراء آلاته من الخارج وقام باستيراد معدات استثماره غير أنه قبل انقضاء مدة المزايا قام ببيع بعض المعدات ، ما طبيعة الجرم الذي ارتكبه فارس في هذه الحالة ؟ (1 ن) ..

جنحة تحويل البضائع عن مقصدها الامتيازي .

4- بعد سنوات من العمل والاجتهاد والتجارب أصبح فارس مستثمرا ناجحا يستورد و يصدر ، و يحتاج الى تسهيلات في عمليات استيراده و تصديره ، تقدم اليك فارس بصفتك مستشارا في مجال قانون الأعمال ما هو الإطار القانوني الذي يمكنه من الحصول على تسهيلات ، ما هي شروطها ؟ (2 ن) يمكنه الحصول على صفة "المتعامل الاقتصادي المعتمد" يمنح في الجزائر للمؤسسات الملتزمة بمعايير السلامة والأمان ، بهدف تسهيل إجراءات الجمركة و حددت شروطها بالمرسوم التنفيذي 12-93 ، تشمل : الإقامة في الجزائر (شخص طبيعي أو معنوي) ، سجل نظيف من السوابق الجمركية والجبائية (3 سنوات الأخيرة) ، الملاءة المالية ، وإثبات السلامة والأمان في العمليات .